

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

MINISTRY OF EDUCATION



لكل المهتمين و المهتمات
بدروس و مراجع الجامعية

هام

مدونة المناهج السعودية eduschool40.blog

(٢) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) سئل أي:

مفلوج. (ب) ساقط. (ج) أعرج. (د)

(٣) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

مستحبة. (ب) مكروهة. (ج) واجبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

ميلة بنت أبي. (ب) سبيعة الأسلمية. (ج) بريرة.

ن خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

تياً. (ب) محرماً. (ج) مكروهاً.

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما

ب تعيين اسمها. (ب) سودة بنت زمعة.

بنت الحارث. (د) جميلة بنت أبي.

القسم: الشريعة
المقرر: الحديث
المستوى: السادس
الرمز: س٣٠٤
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الامتحان القصوي ثلاثين سؤالاً - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

الاسم: _____

رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ١٠ سوالات - يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة بالاختيار إجابة واحدة فقط)

١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يترك أي:

(ب) يحب.
(د) يتزوجها ليحللها لزوجها الأول.

(أ) يعضها بعضاً تاماً.
(ج) يتزوجها متعة.

٢) (ضلع أوج) حركة اللام في ضلع:

(ب) فتح اللام أو كسرها.
(د) الكسر.

(أ) الضم.
(ج) فتح اللام أو تسكينها.

(ب) من صفائر الذنوب.

(أ) ألف تعريفاً من المتعة.
(ب) من كبار الذنوب.

(ج) من المهاجرين.

(ب) بشر بالجنة.

(د) متفق عليه.
(ج) موضوع.

حديث: (إن النبي ﷺ أجاز نكاح امرأة على نعلين):

ضعيف. (ب) حسن.

إرسال في حديث (لا نكاح إلا بولي) أقوى من الوصل.

(ب) خطأ.

(ب) قبل الهجرة.

خلاقة أبي بكر ؓ.

(د) بعد فتح مكة.

الله الواصلة والمستوصلة) المستوصلة أي:

(ب) التي تطلب أن يوصل شعرها بشعر.
(د) هي التي تصل للنساء.

شغار شغراً لخلوه من:

(د) الولي.
(ج) المهر.

(ب) الشاهدين.

(د) على نية الما
(ج) على نية البائع.

(ب) ليس طلاقاً لها.

يه مع بقية السبعة) السبعة هم:

(ب) الكتب الستة ومالك.

(د) الكتب الستة وأحمد.

عنها زوجها ولم يدخل بها:

(ب) لا عدة عليها.

(د) ثلاثة قروء.

وجعل عنتها صداقها:

(ب) عائشة.

(د) صفة
(ج) لالة

(٢) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) سئل أي:

مفلوج. (ب) ساقط. (ج) أعرج. (د)

(٣) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

مستحبة. (ب) مكروهة. (ج) واجبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

ميلة بنت أبي. (ب) سبيعة الأسلمية. (ج) بريرة.

ن خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

تياً. (ب) محرماً. (ج) مكروهاً

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما

ب تعيين اسمها. (ب) سودة بنت زمعة.

بنت الحارث. (د) جميلة بنت أبي.

القسم: الشريعة
المقرر: الحديث
المستوى: السادس
الرمز: س٣٠٤
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الامتحان القسري ثلاثين سؤالاً - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

الاسم: _____

رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ١٠ سوالات - يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة بالاختيار إجابة واحدة فقط)

١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يترك أي:

(ب) يحب.
(د) يتزوجها ليحلها لزوجها الأول.

(أ) يعضها بعضاً تاماً
(ج) يتزوجها متعة

٢) (ضلع أوج) حركة اللام في ضلع:

(ب) فتح اللام أو كسرها.
(د) الكسر

(أ) الضم
(ج) فتح اللام أو تسكينها

(ب) من صفائر الذنوب.

(٣) فتح التعليل:

(ج) من المهاجرين.

(أ) ألف تعريفاً من المتعة
(ب) من كبار الذنوب

٤) (بشر بالجنة) (ب) بشر بالجنة.
حيث: (أن التي لا تجز نكاح امرأة على نعتين):

(ج) موضوع.
(د) متفق عليه.

ضعيف. (ب) حسن.
٥) (لا نكاح إلا بولي) أقوى من الوصل.

(ب) خطأ

(ب) قبل الهجرة.

٦) خلافة أبي بكر

(د) بعد فتح مكة.

٧) (الله الواصلة والمستوصلة) المستوصلة أي:

(ب) التي تطلب أن يوصل شعرها بشعر.
(د) هي التي تصل للنساء.

٨) شغراً لخلوه من:

(ج) المهر.
(د) الولي.

(ب) الشاهدين.

(ب) ليس طلاقاً لها.

(ج) على نية البائع.
(د) على نية الما

٩) (مع بقية السبعة) السبعة هم:

(ب) الكتب الستة ومالك.

(د) الكتب الستة وأحمد.

١٠) عنها زوجها ولم يدخل بها:

(ب) لا عدة عليها.

(د) ثلاثة قروء.

١١) وجعل عنتها صداقها:

(ب) عائشة.

(د) صفية

(ج) لالة

(..... بمنزلة الأم).

(ب) الجدة. (ج) الأخت. (د) الخالة.

أبي النبي ﷺ هو:

(ب) أبو عبدالله. (ج) أبو صالح. (د) زوج بريرة.

دأى في النكاح:

(ب) واجب إذا ذكر في العقد.

ث: (إذا دعي أحدكم إلى وليمة.....):

(ب) رواه الأربعة.

(د) النسائي.

وصححه.

ب بعضهم أكفاء بعض):

(ب) أخرجه البخاري فقط.

تبع أسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتكس) مقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(٣٢) المعشر: الجماعة الذين:

(ب) لهم أوصاف متناقضة.

(أ) يجمعهم وصف واحد.

(ج) لا يجمعهم وصف واحد.

(٣٣) تخريج حديث (أعتوا النكاح):

(ب) ابن ماجه.

(د) متفق عليه.

(أ) رواه أحمد وصححه الحاكم.

(ج) النسائي.

(٣٤) أكثر الروايات أن وقت الوليمة:

(ب) عند العقد. (ج) عند الدخول. (د) قبل

(أ) بعد الدخول

(٣٥) الأوقية تساوي:

(ب) خمسين درهماً.

(د) خمسة وخمسين درهماً.

(أ) أربعين درهماً.

(ج) ستين درهماً.

(٣) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) مائل أي:

مفلوج. (ب) ساقط. (ج) أعرج. (د)

(٢) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

(ج) واجبة.

(ب) مكروهة.

مستحبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

(ج) بريرة.

(ب) سبيعة الأسلمية.

ميلة بنت أبي.

من خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

(ج) مكروهاً

(ب) محرماً.

تياً.

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنها

(ب) سودة بنت زمعة.

(د) جميلة بنت أبي.

ب تعيين اسمها.

بنت الحارث.

القسم: الشريعة
المقرر: الحديث
المستوى: المتكس
الرمز: سنة ٢٠١٤
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الجمهورية العربية السورية
الجمهورية العربية السورية
الجمهورية العربية السورية

الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

الاختبار القصبي ثلاثين سؤالاً - المقرر الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

رقم الهوية الوطنية: ()

عدد الأسئلة: ٤٠ سؤالاً. يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة باختيار إجابة واحدة فقط ()

من (١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يتركها:

(أ) يعضها بعضاً تماً.

(ب) يزوجها متعة.

(٢) (ضلع أزوج) حرمة اللام في ضلع:

(أ) الضم.

(ب) فتح اللام أو تسكينها.

(ب) يحب.

(د) يزوجها ليحلها لزوجها الأول.

(ب) فتح اللام أو كسرها.

(د) الكسر.

الزمن: ساعتان



اسئلة ٣ الحديث ٦.pdf

الخلف >

تابع اسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتوسط) المقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(١٢) وهبت يومها لعقشة رضي الله عنها:

(أ) ميمونة بنت الحارث.

(ب) خديجة بنت خويلد.

(ج) سودة بنت زمعة.

(د) حفصة بنت عمر.

(١٣) النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها جاء في:

(أ) القرآن والسنة.

(ب) القرآن والإجماع.

(ج) السنة فقط.

(د) القرآن فقط.

(١٤) يجوز أن يكون الصداق طعاماً.

(أ) خطأ

(ب) صحيح

(١٥) درجة حديث: (من أتكم وأمركم جميعاً، يريد أن يفرق جماعتكم فاقبلوه):

(أ) حسن.

(ب) صحيح.

(ج) ضعيف.

(د) موصل.

(١٦) الخروج على ولاية الأمر محرم.

(أ) صحيح

(ب) خطأ

(١٧) السنة للمعد عند الدخول على البكر الإفهام عندها:

(أ) سبعة أيام.

(ب) خمسة أيام.

(ج) ستة أيام.

(د) ثلاثة أيام.

(١٨) ذكر الصفات الأربع التي تتكح المرأة من أجلها دليل على الإباحة.

(أ) صحيح

(ب) خطأ

(١٩) الوليمة مشروعة في حق:

(أ) بل الزوجة.

(ب) الزوج.

(ج) الزوجة.

(د) من الزوج.

(٢٠) تراجع أن حديث: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق):

(أ) سهل.

(ب) موصل.

(ج) منقطع.

(د) معضل.

(٢١) نكف في اسم أبي هريرة رضي الله عنه على:

(أ) ألفاظ.

(ب) ألفاظ.

(ج) ألفاظ.

(د) ألفاظ.

(٢٢) فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً) زيادة في حديث ابن عمر عند:

(أ) ي.

(ب) مسلم.

(ج) أبي داود.

(د) الحاكم.

(٢٣) طلق الزوج أن لا يجمع أهله إضراراً بهم يسمى:

(أ) دعياً.

(ب) رجعة.

(ج) إيلاء.

(د) طلاقاً سنياً.

(٢٤) (..... بمنزلة الأم).

(أ) الجدة.

(ب) الأخت.

(ج) الخالة.

(د) الخالة.

(٢٥) اسم النبي ﷺ هو:

(أ) أبو عبدالله.

(ب) أبو صالح.

(ج) زوج بريرة.

(د) زوج بريرة.

(٢٦) داق في النكاح:

(أ) واجب إذا ذكر في العقد.

(ب) (إذا دعي أحدكم إلى وليمة.....):

(أ) وصححه.

(ب) رواه الأربعة.

(ج) النسائي.

(د) النسائي.

(٢٧) بعضهم أكلهم بعض):

(أ) (ب) أخرجه البخاري فقط.

تابع اسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتوسط) المقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(٢٨) (٣٠) المعشر: الجماعة الذين:

(أ) يجمعهم وصف واحد.

(ب) لهم أوصاف متناقضة.

(ج) لا يجمعهم وصف واحد.

(د) لا يجمعهم وصف واحد.

(٢٩) تخريج حديث (أعلنوا النكاح):

(أ) رواه أحمد وصححه الحاكم.

(ب) ابن ماجه.

(ج) النسائي.

(د) متفق عليه.

(٣٠) أكثر الروايات أن وقت الوليمة:

(أ) بعد الدخول

(ب) عند العقد.

(ج) عند الدخول.

(د) قبله.

(٣١) الأوقية تساوي:

(أ) أربعين درهماً.

(ب) خمسين درهماً.

(ج) ستين درهماً.

(د) خمسين وخمسين درهماً.



اسئلة ٣ الحديث ٦.pdf

الخلف >

تابع اسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتوسط) مقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(١٢) وهبت يومها لعقشة رضي الله عنها:

(أ) ميمونة بنت الحارث.

(ب) خديجة بنت خويلد.

(ج) سودة بنت زمعة.

(د) حفصة بنت عمر.

(١٣) النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها جاء في:

(أ) القرآن والسنة.

(ب) القرآن والإجماع.

(ج) السنة فقط.

(د) القرآن فقط.

(١٤) يجوز أن يكون الصداق طعماً.

(أ) خطأ

(ب) صحيح

(١٥) درجة حديث: (من أتاكم وأمركم جميعاً، يريد أن يفرق جماعتكم فاقبلوه):

(أ) حسن.

(ب) صحيح.

(ج) ضعيف.

(د) موصل.

(١٦) الخروج على ولاية الأمر محرم.

(أ) صحيح

(ب) خطأ

(١٧) السنة للمعد عند الدخول على البكر الإفهام عندها:

(أ) سبعة أيام.

(ب) خمسة أيام.

(ج) ستة أيام.

(د) ثلاثة أيام.

(١٨) ذكر الصفات الأربع التي تتكح المرأة من أجلها دليل على الإباحة.

(أ) صحيح

(ب) خطأ

(١٩) الوليمة مشروعة في حق:

(أ) بل الزوجة.

(ب) الزوج.

(ج) الزوجة.

(د) الزوج.

(٢٠) تراجع أن حديث: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق):

(أ) سهل.

(ب) موصل.

(ج) منقطع.

(د) معضل.

(٢١) نكف في اسم أبي هريرة رضي الله عنه على:

(أ) ألفاظ

(ب) ألفاظ

(ج) ألفاظ

(د) ألفاظ

(٢٢) فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً) زيادة في حديث ابن عمر عند:

(أ) ي.

(ب) مسلم.

(ج) أبي داود.

(د) الحاكم.

(٢٣) طف الزوج أن لا يجمع أهله إضراراً بهم يسمى:

(أ) دعياً.

(ب) رجعة.

(ج) إيلاء.

(د) طلاقاً سنياً.

(٢٤) (..... بمنزلة الأم).

(أ) الجدة.

(ب) الأخت.

(ج) الخالة.

(د) الخالة.

(٢٥) اسم النبي ﷺ هو:

(أ) أبو عبدالله.

(ب) أبو صالح.

(ج) زوج بريرة.

(د) زوج بريرة.

(٢٦) داق في النكاح:

(أ) واجب إذا ذكر في العقد.

(٢٧) (إذا دعي أحدكم إلى وليمة.....):

(أ) وصححه.

(ب) رواه الأربعة.

(ج) النسائي.

(د) النسائي.

(٢٨) بعضهم أكلهم بعض):

(أ) (ب) أخرجه البخاري فقط.

تابع اسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتوسط) مقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(٢٩) (٣٠) المعشر: الجماعة الذين:

(أ) يجمعهم وصف واحد.

(ب) لهم أوصاف متناقضة.

(ج) لا يجمعهم وصف واحد.

(د) يجمعهم وصف واحد.

(٣١) تخريج حديث (أعلنوا النكاح):

(أ) رواه أحمد وصححه الحاكم.

(ب) ابن ماجه.

(ج) النسائي.

(د) متفق عليه.

(٣٢) أكثر الروايات أن وقت الوليمة:

(أ) بعد الدخول

(ب) عند العقد.

(ج) عند الدخول.

(د) قبل

(٣٣) الأوقية تساوي:

(أ) أربعين درهماً.

(ب) خمسين درهماً.

(ج) ستين درهماً.

(د) خمسين وخمسين درهماً.

(٢) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) مثل أي:

مفلوج. (ب) ساقط. (ج) أعرج. (د)

(٢) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

مستحبة. (ب) مكروهة. (ج) واجبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

ميلة بنت أبي. (ب) سبيعة الأسلمية. (ج) بريرة.

ن خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

تياً. (ب) محرماً. (ج) مكروهاً.

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما

ب تعيين اسمها. (ب) سودة بنت زمعة.

بنت الحارث. (د) جميلة بنت أبي.

القسم: الشريعة
المقرر: الحديث
المستوى: السادس
الرمز: س٣٠٤
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الامتحان القسري ثلاثين سؤالاً - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

الاسم: _____

رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ١٠ سوالات - يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة بالاختيار إجابة واحدة فقط)

١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يترك أي:

(ب) يحب.
(د) يتزوجها ليحلها لزوجها الأول.

(٢) يرضعها رضعاً تاماً

(ب) فتح اللام أو كسرها.
(د) الكسر

(٣) (ضلع أوج) حركة اللام في ضلع:

(ب) من صغائر الذنوب.

(٤) الضم

(ج) من المهاجرين.

(ب) بشر بالجنة.

(د) متفق عليه.

حيث: (أن النبي ﷺ أجاز نكاح امرأة على نعتين):

ضعيف. (ب) حسن.

أرسل في حديث (لا نكاح إلا بولي) أقوى من الوصل.

(ب) خطأ

نفس كانت:

(ب) قبل الهجرة.

خلافة أبي بكر ؓ.

(د) بعد فتح مكة.

الله الواصلة والمستوصلة) المستوصلة أي:

(ب) التي تطلب أن يوصل شعرها بشعر.

(د) هي التي تصل للنساء.

شغار شغراً لخلوه من:

(د) الولي.

(ب) الشاهدين.

(ج) المهر.

(ب) ليس طلاقاً لها.

(د) على نية الما

به مع بقية السبعة) السبعة هم:

(ب) الكتب الستة ومالك.

(د) الكتب الستة وأحمد.

عنها زوجها ولم يدخل بها:

(ب) لا عدة عليها.

(د) ثلاثة قروء.

وجعل عنتها صداقها:

(ب) عائشة.

(ج) لالة

(د) صفة

(٢) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) سئل أي:

مفلوج. (ب) ساقط. (ج) أعرج. (د)

(٢) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

مستحبة. (ب) مكروهة. (ج) واجبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

ميلة بنت أبي. (ب) سبيعة الأسلمية. (ج) بريرة.

ن خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

تياً. (ب) محرماً. (ج) مكروهاً

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما

ب تعيين اسمها. (ب) سودة بنت زمعة.

بنت الحارث. (د) جميلة بنت أبي.

القسم: الشريعة
المقرر: الحديث
المستوى: السادس
الرمز: سنة ٣٠٤
الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الامتحان القسري ثلاثين سؤالاً - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

الاسم: _____

رقم الهوية الوطنية: _____

(عدد الأسئلة ١٠ سوالات - يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة بالاختيار إجابة واحدة فقط)

١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يترك أي:

(ب) يحب.
(د) يتزوجها ليحللها لزوجها الأول.

(أ) يعضها بعضاً تاماً
(ج) يتزوجها متعة

٢) (ضلع أوج) حركة اللام في ضلع:

(ب) فتح اللام أو كسرها.
(د) الكسر

(أ) الضم
(ج) فتح اللام أو تسكينها

(٣) نكاح التحليل:

(ب) من صغائر الذنوب.

(أ) ألف تحريماً من المتعة

(ب) من كبار الذنوب

(ج) ثابت بن قيس

٤) اسم بعد الفتح.

(ج) من المهاجرين.

حديث: (إن النبي ﷺ أجاز نكاح امرأة على نعلين):

(ج) موضوع. (د) متفق عليه.

ضعيف. (ب) حسن.

٥) إرسال في حديث (لا نكاح إلا بولي) أقوى من الوصل.

(ب) خطأ

صح

نفس كانت:

(ب) قبل الهجرة.

خلافة أبي بكر

(د) بعد فتح مكة.

بتر واحد.

٦) الواصلة والمستوصلة والمستوصلة أي:

(ب) التي تطلب أن يوصل شعرها بشعر.
(د) هي التي تصل للنساء.

شعة.

٧) شغراً لخلوه من:

(ج) المهر. (د) الولي.

(ب) الشاهدين.

ق:

٨) (ب) ليس طلاقاً لها.

(ج) على نية البائع. (د) على نية الما

٩) (ب) مع بقية السبعة) السبعة هم:

(ب) الكتب الستة ومالك.

والحاكم.

(د) الكتب الستة وأحمد.

الدارمي.

١٠) عنها زوجها ولم يدخل بها:

(ب) لا عدة عليها.

شرا.

(د) ثلاثة قروء.

١١) وجعل عنتها صداقها:

(ب) عائشة.

(د) صفية

(ج) لالة

(..... بمنزلة الأم).

(ب) الجدة. (ج) الأخت. (د) الخالة.

اسم النبي ﷺ هو:

(ب) أبو عبدالله. (ج) أبو صالح. (د) زوج بريرة.

داق في النكاح:

(ب) واجب إذا ذكر في العقد.

ث: (إذا دعي أحدكم إلى وليمة.....):

(ب) رواه الأربعة.

(د) النسائي.

وصححه.

ب بعضهم أكفاء بعض):

(ب) أخرجه البخاري فقط.

تبع أسئلة اختبار قسم (شريعة) - المستوى (المتكس) مقرر (الحديث) الرمز (سنة ٢٠١٤)

(٣٢) المعشر: الجماعة الذين:

(ب) لهم أوصاف متناقضة.

(أ) يجمعهم وصف واحد.

(ج) لا يجمعهم وصف واحد.

(٣٣) تخريج حديث (أعتوا النكاح):

(ب) ابن ماجه.

(د) متفق عليه.

(أ) رواه أحمد وصححه الحاكم.

(ج) النسائي.

(٣٤) أكثر الروايات أن وقت الوليمة:

(ب) عند العقد. (ج) عند الدخول. (د) قبل

(أ) بعد الدخول

(٣٥) الأوقية تساوي:

(ب) خمسين درهماً.

(د) خمسة وخمسين درهماً.

(أ) أربعين درهماً.

(ج) ستين درهماً.

(٣) (من كانت له امرأتان ومال إلى إحداهن جاء يوم القيامة وشقه مائل) مائل أي:

(ج) أعرج.

(ب) ساقط.

(د)

(٢) يرى الجمهور: أن إجابة دعوة الزواج:

(ج) واجبة.

(ب) مكروهة.

مستحبة.

التي وضعت بعد وفاة زوجها بليل ثم نكحت، هي:

(ج) بريرة.

(ب) سبيعة الأسلمية.

ميلة بنت أبي.

ن خاف العنت على نفسه يكون حكم النكاح عليه:

(ج) مكروهاً.

(ب) محرماً.

تياً.

رأة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما

(ب) سودة بنت زمعة.

(د) جميلة بنت أبي.

ب تعيين اسمها.

بنت الحارث.

القسم: الشريعة

المقرر: الحديث

المستوى: المتكس

الرمز: سنة ٢٠١٤

الزمن: ساعتان (٢:٠٠)



الإختبار القصبي ثلاثين سؤالاً - الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٣٩-١٤٤٠ هـ

رقم الهوية الوطنية:

(عدد الأسئلة: ٤٠ سؤالاً . يرجى الإجابة عن جميع الأسئلة بإختيار إجابة واحدة فقط)

(ب) يحب.

(د) يتزوجها ليحللها لزوجها الأول.

(١) (لا يترك مؤمن مؤمنة) يترك أي:

(أ) يعضها بعضاً تماً.

(ج) يتزوجها متعة.

(٢) (ضلع أزوج) حرمة اللام في ضلع:

(أ) الضم.

(ج) فتح اللام أو تسكينها.

(د) فتح اللام أو كسرها.